

سنن الدارمي

1017 - حدثنا معاذ بن هانئ عن إبراهيم بن طهمان عن مغيرة عن إبراهيم قال قال   الحائض لا تغسل ثوبها إذا لم يكن فيه دم K إسناده صحيح